

3487 - حكم من تسحر بعد طلوع النهار ظاناً أنه ما زال ليلاً - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول انا رجل اسكن في بيت لوحدي وذات مرة قمت لتسحر فنظرت في الساعة فاذا هي صباحا بمعنى ان هناك متسع من الوقت للسحور. وليس في البيت منفذ لضوء النهار وفعلا تسحرت وحين - [00:00:00](#)

ما اردت الخروج للصلاة صلاة الفجر تبين لي ان النهار قد طلع وان الناس قد صلوا الفجر وعادوا الى منازلهم. فماذا يجب علي في هذه الحالة القضاء ام الكفارة؟ وهل اكمل صيام هذا اليوم - [00:00:20](#)

ام افطره؟ عليك اهمال الصوم في رمضان اذا كان رمضان عليك اكمال الصوم وعليك القضاء على الصحيح عند اكثر اهل العلم لانك تساهلت ولم تعتني بمعرفة اسباب ظهور الصبح. هل تساهلت ثم تبين لك انك اكلت في النهار. فعليك القضا في اصح قول - [00:00:35](#)

العلماء وعند اكثر اهل العلم مع الامساك في رمضان. اما اذا كان الصوم في غير رمضان صوم كفارة او صوم نذر فهذا لا تمسك تقضي يوم مكانه اذا كان علمت انك اكلت في النهار تفطر ذلك اليوم وتقضي يوم مكانه والحمد لله. اما ان كان نافلة فالامر واسع النافلة امرها واسع - [00:00:55](#)

لك ان تفطر نافلة ولك ان تصوم من جديد لكن ما دام اكلت بالنهار لا تصوم من جديد بل تفطر لانه يوم لا يعتد به بسبب الاكل الذي فيه في النار فالحاصل انه اذا كان صوم رمضان عليك ان تمسك وتقضي على اخر يوم اما اذا كان صوم كفارة او صوم نذر او صوم نافلة - [00:01:15](#)

انك هتخطره وتقضي يوما ما كان بدل الكفارة والنذر. نعم. واذا كان عن قضاء فريضة. ولو كان عن قضاء رمضان كذلك. الا هو ان يفطر. يعتبر لان زمانه محترم. نعم. بخلاف زمن رمضان. اما زمن القضي فاذا اكل في النهار يحسبه ليلا فانه يفطر ويقضي - [00:01:37](#)

اليوم ولا ولا يكمل لا يلزمه الاكمال لانه لا لا يفيد شيئا. احسن الله - [00:01:57](#)